

ظهير شريف بتنفيذ القانون رقم 04.17 الموافق
بموجبه على الاتفاق الموقع بأديس أبابا
في 19 نوفمبر 2016 بين حكومة المملكة
المغربية وحكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية
الديمقراطية بشأن التشجيع والحماية المتبادلة
للاستثمارات

**ظهير شريف رقم 1.17.29 صادر في 8 ذي الحجة 1438
(30 أغسطس 2017) بتنفيذ القانون رقم 04.17 الموافق
بموجبه على الاتفاق الموقع بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية
الديمقراطية بشأن التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 04.17 الموافق بموجبه على الاتفاق الموقع بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية بشأن التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1438 (30 أغسطس 2017).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

1 - الجريدة الرسمية عدد 6605 بتاريخ 27 ذو الحجة 1438 (18 سبتمبر 2017)، ص 5157.

قانون رقم 04.17

يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع بأديس أبابا
في 19 نوفمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة
جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية بشأن التشجيع
والحماية المتبادلة للاستثمارات

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق الموقع بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية
وحكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية بشأن التشجيع والحماية المتبادلة
للاستثمارات.